

أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية  
معهد الدراسات العليا  
قسم العدالة الجنائية  
برنامج مكافحة الجريمة  
تخصص التشريع الجنائي الاسلامي



## العود إلى الجريمة كظرف مشدد في الشريعة الإسلامية والأنظمة

(دراسة تطبيقية لأحكام القضاء الشرعي في مدينة الرياض)

مشروع مقدم استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في برنامج مكافحة الجريمة

إعداد

ناصر بن سيف الشهراني


إشراف

أ. د. عبدالفتاح الصيفي

أستاذ بكلية الحقوق - جامعة الاسكندرية

الرياض

١٤١٨هـ - ١٩٩٧م



أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية

معهد الدراسات العليا

قسم العدالة الجنائية

نموذج رقم (١٥)

تقرير لجنة المناقشة والحكم على رسالة الماجستير

في تمام الساعة العاشر من يوم الجمعة الموافق ١٤١٨ / ١ / ٢٥ اجتمعت

اللجنة المشكلة بقرار مجلس معهد الدراسات العليا في جلسته رقم ٣٥٧ / ٢ / ٢٠١٧ بتاريخ ١٤١٧ / ١١ / ٢٤

الموافق ..... والمكونة من كل من

- ١- الدكتور محمد صالح المنجد مشرفاً ومقرراً
- ٢- محمد بن عبد الرحمن عضواً
- ٣- فهد الدكتور صالح الرشد عضواً
- ٤- ..... عضواً

لمناقشة رسالة الطالب ناصر بن جابر الشراي  
بعنوان العودة الى الجبهة كطريق لدراسة أثره في الأمن والاطمئنان  
دراسة تطبيقية لدراسة النظام القانوني الشرعي في دراسة الرضا  
للحصول على درجة الماجستير في مادة الجريمة تخصص السرقة الجاهلي  
وبعد مناقشة الطالب والتداول أوصت اللجنة بما يلي

اجازة الرسالة والتوصية بمنح الطالب

درجة الماجستير في ..... تخصص .....

اجازة الرسالة بعد اجراء التعديلات المرفقة بمعدل ٪ ويفوض الدكتور محمد بن عبد الرحمن

للتأكد من اجراء التعديلات حسب ملاحظات لجنة مناقشة الرسالة ومن ثم التوصية بمنح الطالب

درجة الماجستير في مادة الجريمة

تخصص السرقة الجاهلي بعد اجراء التعديلات

قبول الرسالة مع اجراء التعديلات الجوهرية المطلوبة خلال مدة .....

مع اعادة مناقشتها في الموعد الذي يحدده مجلس المعهد بعد اجراء التعديلات

رفض الرسالة نهائياً


وانتهى الاجتماع الساعة العاشر وهو الاربعون

أعضاء اللجنة

المشرف ومقرر اللجنة

عبد بنع

محمد بن عبد الرحمن  
صالح بن عبد الرحمن





## شكر وتقدير

تم بفضل الله عز وجل إنجاز هذا البحث المتواضع والذي أرجو أن يكون فيه فائدة في سبيل مكافحة الجريمة والإجرام والحفاظ على أمن وإستقرار هذا البلد.

واتقدم بالشكر والتقدير لسعادة الدكتور/ عبد العزيز بن صقر الناهدي رئيس أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية على جهوده المستمرة والخطوات العظيمة في سبيل تحقيق أهداف هذه الأكاديمية.

وسعادة الدكتور/ عبد الفتاح الصيفي المشرف على هذا البحث على ما قدمه من جهود كبيرة وإرشادات مفيدة أثناء فترة إعداد هذه الرسالة حتى تم إنجازها.

وسعادة الدكتور/ محمد أبوساق رئيس قسم العدالة الجنائية، على جهوده الطيبة ومتابعته المتواصلة.

وسعادة الدكتور/ محمد محيي الدين عوض، على ما بذله من جهود علمية كبيرة لنا طوال فترة الدراسة بالمعهد.

وأشكر الدكتور/ رابع حروش، رئيس قسم البحث العلمي على جهوده الطيبة التي كان لها الأثر الكبير في إتباع أساليب البحث العلمي.

واتقدم بالشكر والعرفان لجميع منسوبي أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية إداريين وأعضاء هيئة التدريس وكل من شارك في إنجاز هذا البحث.

والله الموفق .

ناصر بن سيف الشهراني

# شكر وتقدير

تم بفضل الله عز وجل إنجاز هذا البحث المتواضع والذي أرجو أن يكون فيه فائدة في سبيل مكافحة الجريمة والإجرام والحفاظ على أمن وإستقرار هذا البلد.

وانتقدم بالشكر والتقدير لسعادة الدكتور/ عبد العزيز بن صقر الناهدي رئيس أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية على جهوده المستمرة والخطوات العظيمة في سبيل تحقيق أهداف هذه الأكاديمية.

وسعادة الدكتور/ عبد الفتاح الصيفي المشرف على هذا البحث على ما قدمه من جهود كبيرة وإرشادات مفيدة أثناء فترة إعداد هذه الرسالة حتى تم إنجازها.

وسعادة الدكتور/ محمد أبوساق رئيس قسم العدالة الجنائية، على جهوده الطيبة ومتابعته المتواصلة.

وسعادة الدكتور/ محمد محيي الدين عوض، على ما بذله من جهود علمية كبيرة لنا طوال فترة الدراسة بالمعهد.

وأشكر الدكتور/ رابع حروش، رئيس قسم البحث العلمي على جهوده الطيبة التي كان لها الأثر الكبير في إتباع أساليب البحث العلمي.

وانتقدم بالشكر والعرفان لجميع منسوبي أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية إداريين وأعضاء هيئة التدريس وكل من شارك في إنجاز هذا البحث.

والله الموفق .

ناصر بن سيف الشهراني

# الفهرس

| رقم الصفحة | الموضوع                                     |
|------------|---|
| أ          | الشكر .....                                 |
|            | <b>الفصل الأول : التمهيدي :</b>             |
| ٢          | المقدمة : .....                             |
| ٥          | الإطار المنهجي : .....                      |
| ٥          | أولاً : مشكلة البحث .....                   |
| ٦          | ثانياً : أهمية البحث .....                  |
| ٧          | ثالثاً : أهداف البحث .....                  |
| ٨          | رابعاً : تساؤلات البحث .....                |
| ٩          | خامساً : مفاهيم البحث .....                 |
| ٩          | ١- معنى العود في اللغة .....                |
| ١٠         | ٢- معنى العود اصطلاحاً .....                |
| ١٠         | أ - العود عند فقهاء الشريعة الإسلامية ..... |
| ١٠         | ب- العود في القوانين الوضعية .....          |
| ١١         | ج- العود في مفهوم علم العقاب .....          |
| ١١         | د - العود في مفهوم علم الإجرام .....        |

# الفهرس

| رقم الصفحة | الموضوع                                  |
|------------|--|
| ١٢         | معنى الجريمة.....                        |
| ١٢         | ١- معنى الجريمة في اللغة.....            |
| ١٢         | ٢- معنى الجريمة اصطلاحاً.....            |
| ١٢         | ٣- معنى الجريمة في القوانين الوضعية..... |
| ١٣         | ٤- الظرف المشدد.....                     |
| ١٣         | ١- في اللغة.....                         |
| ١٣         | ٢- في الاصطلاح.....                      |
| ١٤         | الدراسات السابقة : .....                 |
| ٢٥         | الإجراءات المنهجية : .....               |
| ٢٥         | ١- فيما يتعلق بالجانب النظري.....        |
| ٢٥         | ٢- فيما يتعلق بالجانب التطبيقي.....      |
| ٢٥         | ٣- طريقة أخذ العينة.....                 |
| ٢٦         | مجالات البحث : .....                     |
| ٢٦         | أ- المكاني.....                          |
| ٢٦         | ب- الزماني.....                          |
| ٢٦         | ج- البشري.....                           |

# الفهرس

| رقم الصفحة | الموضوع   |
|------------|---|
|            | <b>الفصل الثاني: الخلفية الفكرية لمفهوم العود :</b>               |
| ٢٨         | المبحث الأول : العود في الشريعة الإسلامية : .....                 |
| ٢٨         | المطلب الأول : مفهوم العود في الشريعة الإسلامية.....              |
|            | المطلب الثاني : الفرق بين تعدد الجرائم والعود إلى الجرائم في      |
| ٣٥         | الشريعة الإسلامية.....  |
|            | أولاً : الفرق بين العود وقاعدة تداخل العقوبات في                  |
| ٣٥         | الشريعة الإسلامية.....  |
| ٣٧         | ثانياً : الفرق بين العود وقاعدة الجب في الشريعة الإسلامية....     |
| ٣٩         | المبحث الثاني : مفهوم العود في القوانين الوضعية (الأنظمة) : ..... |
| ٤٠         | المطلب الأول : مفهوم العود من وجهة نظر علم الإجرام.....           |
| ٤٤         | المطلب الثاني : مفهوم العود من وجهة نظر علم العقاب.....           |
| ٤٧         | المطلب الثالث : مفهوم العود من وجهة نظر القوانين الوضعية .....    |
| ٤٩         | المطلب الرابع : العود في القوانين الوضعية .....                   |
| ٤٩         | أولاً : شروط العود .....  |
| ٤٩         | أ ( الحكم السابق .....  |
| ٥٠         | ١- أن يكون الحكم صادراً بعقوبة جنائية .....                       |

# الفهرس

| رقم الصفحة | الموضوع  |
|------------|--|
| ٥١         | ٢- أن يكون الحكم الصادر حكماً باتاً .....                            |
| ٥٢         | ٣- أن يكون الحكم صادراً من محكمة وطنية .....                         |
| ٥٣         | ٤- أن يكون الحكم قائماً منتجاً لآثاره القانونية .....                |
| ٥٣         | ب- ارتكاب جريمة ثانية .....  |
| ٥٤         | ثانياً: أنواع العود في القوانين الجنائية .....                       |
| ٥٤         | ١- العود المؤبد والعود المؤقت .....                                  |
| ٥٥         | ٢- العود العام والعود الخاص .....                                    |
| ٥٥         | ٣- العود المتكرر (الاعتیاد على الاجرام) .....                        |
| ٥٦         | ثالثاً: آثار العود .....   |
|            | المطلب الخامس: الفرق بين العود وتعدد الجرائم في القوانين             |
| ٧٥         | الوضعية .....  |
|            | <b>الفصل الثالث: موقف الشريعة الإسلامية من العائد لجرائم الحدود:</b> |
| ٦٢         | المبحث الأول: العود إلى موجب حد الزنا .....                          |
| ٦٧         | المبحث الثاني: العود إلى موجب حد القذف .....                         |
| ٧١         | المبحث الثالث: العود إلى موجب حد الشرب .....                         |
| ٧٨         | المبحث الرابع: العود إلى موجب حد السرقة .....                        |
| ٨٤         | المبحث الخامس: العود إلى موجب حد الحراة .....                        |
| ٩٠         | المبحث السادس: العود إلى موجب حد الردة .....                         |

# الفهرس

| رقم الصفحة | الموضوع   |
|------------|---|
| ٩٤         | المبحث السابع : العود إلى موجب حد البغي.....                  |
|            | <b>الفصل الرابع : العود في جرائم الاعتداء على النفس</b>       |
|            | <b>وجرائم التعزير :</b>                                       |
| ١٠٠        | المبحث الأول : العود في جرائم الاعتداء على النفس.....         |
| ١٠٠        | المطلب الأول : العود إلى جريمة القتل.....                     |
| ١٠٦        | المطلب الثاني : العود في جرائم الاعتداء على مادون النفس.....  |
| ١١٠        | المطلب الثالث : العود لجرائم الاعتداء على النفس.....          |
| ١١٣        | المبحث الثاني : العود في جرائم التعزير.....                   |
|            | <b>الفصل الخامس : الدراسات التطبيقية لأحكام القضاء الشرعي</b> |
|            | <b>في المملكة :</b>   |
| ١٢٢        | المبحث الأول : قضايا جرائم الحدود.....                        |
| ١٦٤        | المبحث الثاني : قضايا جرائم الاعتداء على النفس.....           |
| ١٧٧        | المبحث الثالث : قضايا جرائم التعزير.....                      |
| ٢١٧        | المبحث الرابع : الخاتمة والنتائج والتوصيات.....               |
|            | أولاً : الخاتمة   |
| ٢١٧        | ثانياً : النتائج.....   |
| ٢١٩        | ثالثاً : التوصيات.....  |
| ٢٢١        | مراجع البحث.....  |

# الفصل الأول

## التمهيد

## المقدمة :

تحظى ظاهرة العود إلى الجريمة بإهتمام بالغ من المشتغلين بالدراسات الجنائية، شرعية كانت أم وضعية، لما يشكله العائد إلى الجريمة من خطورة على مصالح المجتمع تكشف عن تأصل الروح الإجرامية فيه، ولعدم ارتداعه من العقوبة التي سبق الحكم عليه بها. وفي هذه الظروف التي تدل على خطر الميل للسلوك الاجرامي وعدم مبالاة مرتكبيه، جعل المقنن يفكر في ردع العائد إلى الجريمة بتغليظ العقوبة ومضاعفتها عسى أن يكون ذلك رادعاً له عن العود إلى الجريمة مرة أخرى.

ولقد كانت الشريعة الاسلامية أول من عرف (العود) إلى الجريمة - ولكن تحت مسميات أخرى تحمل نفس المعنى وتقوم بالغرض منها. ومن هذه الأسماء (تكرار الفعل المحرم)، (الاصرار على الذنب)، (المداومة على صفائر الذنوب). ومن المعروف في الشريعة الاسلامية ان المجرم يعاقب بالعقوبة المنصوص عليها للجريمة، فإن عاد أمكن تشديد العقوبة عليه، فإن اصبح الإجرام متأصلاً في نفسه وسلوكاً ينبع من جانبه، فإن لولي الامر أن يستأصله من جماعة المسلمين بقتله تعزيراً أو سجنه حتى يظهر صلاحه أو يموت في السجن. ولقد عرفت الشريعة الاسلامية هذه الظاهرة منذ نزولها، ووجدت تطبيقات لذلك في مجال الحدود والتعازير وتمت معالجة هذه الامور بما يلائمها من العقوبات المشروعة لهذه الجرائم، وسوف نفصل ذلك في موضعه من هذا البحث إن شاء الله.

وقد اهتمت القوانين الوضعية الجنائية بالعود لكونه اصبح ظاهرة اجرامية منتشرة بين افراد المجتمعات الإنسانية، ولكون السلوك الاجرامي للعائد يشكل

خطراً يهدد مصالح هذه المجتمعات نظراً لما يسببه من خسائر للإنسان في نفسه وماله وعرضه. وامام هذه الظاهرة اهتم شراح القوانين الوضعية ورجال السياسة الجنائية بوضع القواعد القانونية التي تحد من إنتشار العود والإصرار على الجريمة.

وقد تم وضع تعريف للعود والعائد إلى الجريمة وبيان متى يكون الفرد عائداً وشروط ذلك والتفرقة بين العود البسيط والعود المتكرر (الإعتياد على الإجرام). وتجدر الإشارة إلى دور الدراسات الاجتماعية منذ أو آخر القرن السادس عشر، وما توصلت إليه هذه الدراسات من معلومات ونظريات حول الإجرام والمجرمين والعلاقة بين السلوك الإجرامي والعوامل الأخرى. مثل العوامل الاجتماعية والاقتصادية والنفسية وغيرها من العوامل التي تحيط بالفرد في مجتمعه.

هذه العوامل اصبحت مدار دراسة النظريات الاجتماعية على اختلاف مذاهبها. ومع وجود خلافات كبيرة بين هذه النظريات حول تفسير دور هذه العوامل واثرها في السلوك الإجرامي إلا أن هذه الخلافات في وجهات نظر رواد هذه النظريات وما يعتري بعضها من قصور، لا يقلل من اهميتها في مجال علم الإجرام حيث استفاد رجال السياسة الجنائية وفقهاء القوانين الوضعية من هذه الدراسات الاجتماعية في وضع أطر السياسة الجنائية وتحديد قواعد العقاب بما يناسب السلوك الإجرامي وعناصره. وبعد أن قامت هذه الدراسات بإيضاح العوامل المؤثرة في سلوك الفرد ودفعه إلى ارتكاب الجريمة.

وكان للشريعة الإسلامية السبق في معالجة هذه الأمور التي لم تنتبه لها الدراسات الاجتماعية إلا حديثاً، فقد عالجت الشريعة الإسلامية أمور الثروة في

المجتمع الإسلامي بتوزيع الثروة بطرق تخدم أفراد المجتمع للقضاء على الفقر والحاجة والتي أصبحت الآن تشكل معظم الجرائم في المجتمعات الحديث وأوجدت كثيراً من الطرق التي تسهل انتشار الأموال بين الفقراء عن طريق صرف زكاة الأموال والكفارات ... وغيرها.

وأوجدت الشريعة الإسلامية قواعد وضوابط شرعية تحكم تصرفات مرضى العقول وأصحاب العاهات وصغار السن.

هذه الأمور جمعياً وغيرها كانت ضمن نصوص الشريعة الإسلامية وفق نسق طبيعي ملائم لحياة البشرية لكل زمان ومكان.

وكان دور الدراسات الاجتماعية الحديثة في إظهار هذه القواعد الشرعية في إطار تنظيري محدد حسب آراء رواد هذه المذاهب الاجتماعية.

وسوف أقوم إن شاء الله في هذا البحث بدراسة العود في الشريعة الإسلامية في جرائم الحدود وجرائم الاعتداء على النفس والتعازير. ومتى يعتبر الإنسان عائداً للجريمة من منظور شرعي، وماهي العقوبة التي تطبق عليه في هذه الحالة، ومقدار هذه العقوبة، والإجراءات الشرعية التي تتخذ في هذا الشأن وذلك بدراسة القضايا والأحكام الشرعية بالمحاكم، وإستخراج الأحكام الشرعية التي صدرت في الجرائم وكيفية التعامل الشرعي في حالة تكرار الفعل المحرم، ومطابقة ذلك على ما يوجد في كتب الفقه وأحكام القضاء، ثم أقوم بدراسة أحكام القضاء الشرعي وجرائم العائدين للجريمة وذلك بالإطلاع على هذه الأحكام، وبيان موقف القضاء، من العائد للجريمة، بالنظر إلى مقدار العقوبة والإجراءات التي تتخذ للحد من ظاهرة العود. ومدى فاعلية هذه العقوبات في ردع العائد للجريمة. وأسأله الله التوفيق .

## الإطار المنهجي :

### أولاً : مشكلة البحث :

لاشك أن هذا البحث يدخل ضمن الدراسات التي تختص بدراسة العقوبات بشكل عام، إلا أنه ينفرد بميزة خاصة هي العناية بدراسة (العود إلى الجريمة) حيث أصبح العود إلى الجريمة يشكل هاجساً خطيراً للمشتغلين بالعلوم الجنائية ومسئولي الأجهزة الامنية، لما يمثله من خطورة كبيرة على المصالح الاجتماعية، وما يسببه من خسائر جسيمة مادية كانت أم بشرية أو معنوية. والتطور السريع في الأساليب المتبعة لدى محترفي الإجرام الذين أصبحوا يشكلون منظمات على المستوى المحلي والعالمي. وهذه المنظمات تملك الكثير من الموارد المالية والبشرية والأجهزة المتطورة مما يساعد على الإجرام بشكل منظم ودقيق، والافلات من رقابة الأجهزة الامنية ومن ثم يجعلها بعيدة عن العقاب. مما دفع بأصحاب السوابق الإجرامية إلى الإنضمام لهذه المنظمات لكي توفر لهم الحماية وأدوات ممارسة الجريمة.

وقد ساعد ذلك كثيراً من المجرمين من العودة إلى حظيرة الإجرام والجريمة وأصبح عددهم يزداد يوماً بعد يوم.

ولأهمية الوضع ولما يمثله الفرد العائد إلى الجريمة من خطورة كبيرة على أمن ومصالح المجتمع وتأصل الإجرام في نفسه وإكتسابه لسلوك إجرامي خطير وهو تكراره الفعل الإجرامي، حرص رجال السياسة الجنائية وواضعو (النظم) القوانين الجنائية على مواجهة هذه الظاهرة الإجرامية الخطيرة بسن قواعد

العقاب الصارمة لردع معتادي الإجرام.

وفي ظل الوضع نثار العديد من التساؤلات حول العود إلى الجريمة والعائد إلى الجريمة، وما هي العقوبة المناسبة التي تطبق عليه.  
وهذا ماسوف أقوم بإيضاحه تفصيلاً في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية الجنائية من خلال دراستي لأحكام القضاء الشرعي وتحليلها وبيان موقف القضاء من العائد إلى الجريمة التي تطبق على هذه الفئة من المجتمع.

## ثانياً : أهمية البحث :

تتبع أهمية البحث من أهمية وخطورة ظاهرة العود إلى الجريمة وما تشكله هذه الظاهرة من خطورة جسيمة على مكتسبات المجتمعات ومقومات الحياة وما تسببه ظاهرة العود إلى الجريمة من خسائر جسيمة مالية وبشرية في مكافحة هذه الظاهرة، وما تنفقه الدول والمنظمات الدولية في سبيل معالجة العود إلى الجريمة ووضعه في حدود معقولة بحيث يمكن التقليل منه والحد من خطورة أصحاب السوابق القضائية.

وكذلك ما تعاني منه المجتمعات من ضرر بليغ عندما تفقد الكثير من أفرادها بسبب عودهم إلى ممارسة الجريمة ثم تطبق عليهم عقوبات شديدة قد تصل إلى الحبس مدى الحياة أو استئصالهم، ويترتب على هذا عدم الاستفادة من هذه الفئة من المجتمع، وقد يكون بعض العائدين إلى الجريمة من الشباب الذين يشكلون قوام المجتمعات وأهم ركائز التنمية والتطور أو من أصحاب الأسر مما يساعد

على تفكك هذه الاسر وتشرد الاولاد ووقوعهم ضحايا للجريمة.

وتبرز أهمية هذا الموضوع بالنظر إلى ما توليه الشريعة الإسلامية وفقهاؤها ورجال السياسة الجنائية وواضعو الأنظمة الجنائية من اهتمام بالغ بالعائد إلى الجريمة ومحترفي الإجرام، بتقرير العقوبات الصارمة وإيجاد حلول رادعة لمنع الوقوع في الجريمة والاعتیاد عليها.

لعل أوفق في اظهار دور الشريعة الإسلامية في معالجة من يتكرر منهم ارتكاب الجرائم مستعيناً بالله ثم بالإطلاع على الاحكام القضائية والرجوع إلى آراء الفقهاء والمذاهب الإسلامية في هذا الشأن.

### ثالثاً : أهداف البحث :

- ١- التعرف على العود إلى الجريمة والاعتیاد عليها (الاحتراف الإجرامي) وبيان الفرق بين العائد إلى الجريمة ومحترف الإجرام.
- ٢- بيان متى يعتبر المجرم عائداً والشروط التي يجب توفرها حتى نكون أمام شخص عائداً إلى الجريمة.
- ٣- التعرف على العود في الأنظمة (القوانين الوضعية) والعلوم الأخرى (علم العقاب، علم الإجرام).
- ٤- بيان مدى خطورة (العود) والعائد إلى الجريمة في الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية.
- ٥- بيان دور الشريعة الإسلامية بالنسبة للعائد إلى الجريمة في جرائم الحدود وجرائم الاعتداء على النفس وجرائم التعازير والعقوبات التي تطبق بحق العائد.

- ٦- بيان موقف الشريعة الإسلامية والقوانين من العود كظرف مشدد .
- ٧- مدى كفاية العقوبات المحكوم بها للحد من العود إلى الجريمة والقضاء على السلوك الإجرامي للعائد .

### رابعاً : تساؤلات الدراسة :

في ضوء مشكلة البحث وأهميته وأهدافه ومما تقدم فإن التساؤلات التي يحاول الباحث الإجابة عليها هي :

- ١- إلى أي مدى يعتبر العود جريمة في نظر الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي ؟
- ٢- متى يعتبر الفرد عائداً إلى الجريمة ؟
- ٣- ماهي العلاقة بين العود وتشديد العقوبة ؟
- ٤- ماهي أنواع العقوبات ؟
- أ ) إلى أي مدى تعتبر أنواع العقوبات المطبقة على العائدين إلى الجريمة منصفة وعادلة ؟
- ب ) وإلى أي مدى تحد هذه العقوبات من العود إلى الجريمة ؟
- ٥ ) ماهو مقدار العقوبات المحكوم بها على العائدين إلى الجريمة ؟
- أ ) بالنظر إلى الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية .
- ب ) بالنظر إلى سلطة القاضي .

## خامساً : مفاهيم البحث :

### أولاً : معنى العود في اللغة :

العود بفتح العين وسكون الواو من عاد يعود عوداً بمعنى يرجع وعاد الرجل إلى مكانه وعاد فيه أي رجع إليه، والعود الرجوع إلى الشيء بعد تركه. وعاد الطبيب الرجل زاره مرة أخرى والعائد ما يعود من ربح على المشترك (والعود) كل خشبة تسمى عوداً والعود الرجل كبير السن، والجمل يسمى عود، ولها معاني كثيرة في اللغة ومضمونها اعتياد الفعل والرجوع إليه مرة أو مراراً.<sup>(١)</sup> وقد وردت كلمة العود في القرآن الكريم والسنة وجاءت في كثير من الآيات بمعنى التكرار وإتيان الأمر عدة مرات، ومنها قوله تعالى في الظهار: (والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا)<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى: (كما بدأكم تعودون فريقاً هدى وفريقاً حق عليهم الضلالة)<sup>(٣)</sup>.

وقوله تعالى: (وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده)<sup>(٤)</sup>.

وجاءت كلمة العود في السنة النبوية في احاديث منها:

قوله ﷺ في شارب الخمر (من شرب الخمر وسكر لن تقبل توبته أربعين

(١) ابراهيم أنيس وآخرون. المعجم الوسيط، الطبعة الثانية. بيروت. أمواج للطباعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، ص ٢٨٦، الفيروز ابادي مجد الدين. القاموس المحيط، الطبعة الثانية، بيروت. مؤسسة الرسالة ١٤٠٧ هـ، ص ٢٨٦، ٢٨٧.

(٢) سورة المجادلة الآية (٣).

(٣) سورة الأعراف الآية: (٢٩ - ٣٠).

(٤) سورة الروم الآية: (٢٧).